

سنن البيهقي الكبرى

1190 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي في احتجاج من احتج بالأثر عن علي وابن عباس قلت فيخالف ما جاء عن رسول الله ﷺ إلى قول غيره قال لا قلت قد فعلت وخالفت مع ذلك عليا وابن عباس زعمت أن عليا ي قال إذا وقعت الفارة في البئر تنزح منها خمسة أو سبعة أدلاء وزعمت أنها لا تطهر إلا بعشرين أو ثلاثين وزعمت أن بن عباس نزح زمزم من زنجي وقع فيها وأنت تقول يكفي من ذلك أربعون أو ستون دلوا وهذا عن علي وعن بن عباس غير ثابت